ملخص

يسنيا نور عزيزة، : 10210016، عام 2014.*جهود الصلح في حالة الشقاق (دراسة عن فعالية تعيين الحكم على أساس الدستور المحكمة الدينية مادّة 76 رقم50 سنة 2009 في المحكمة الدينية مالانغ)*. بحث جامعي. قسم الأحوال الشخصية، كلية الشريعة، جامعة الإسلامية مولانا مالك إبراهيم مالانج. المشرف: **الدكتور الحاج إسراق النجاح، M. Ag**

الكلمات الرئيسيات : فعّاليّة, الشقاق, الحكم

لحال الطلاق بسبب الشقاق (خلاف حاد بين زوجين) ثمّ أحضر القاضي الحَكَم من الأسرة، كما جاء في الدستور المحكمة الدينية مادّة 76 من رقم 50 سنة 2009 مع قانون المحكمة الدينية (PERMA) رقم1لسنة 2008 عن طرق الإحكام، يقال أنّ مادّة الشقاق لم تعد فعّاليّة. كانت المحكمة أكثر تركيزا في استخدام نظام الوساطة في التوسط المتقاضين. لأسباب من جميع القضايا المعروضة على المحاكم الدينية الذي يمكن إتمام واحد منهم بالبساطة والفور والتكلفة المنخفضة إما أن يكون إتمامها بالصلح أو الطلاق. إذا كانت الفعّاليّة عن احالة الحكم إنطبقت معي مادّة 76 في الشقاق من هذه القضية فالحَكَم لا تزال منطبقا أو مجرد استخدام دورة المتوسط في الحالات الخاصة بالإعلام الوساطة .

ومن ثمّ، أنّ حلال الأسباب التي ذكرت من قبل، أراد الباحث أن يبحث فعّاليّة دور الحكم في الشقاق كما جاء في الدستور المحكمة الدينية مادّة 76 من رقم 50 سنة 2009 بتحديد المسألة كما يلي: 1. كيف نظارية الحاكم في فعّاليّة الإحكام عن الشقاق علي أساس مادّة الدستور رقم 50 سنة 2009 في المحاكم الدينية مالانغ. 2. ما العوامل التي تسبّب إلي تحويل دور الحَكَم في قضية الشقاق.

من أجل سير هذا البحث وفقا للأهداف المتوقعة من الباحثة، إستخدمت الباحثة نوعية دراسة وصفية ولجمع معلومات تحتاجها الباحثة فتسلك الباحثة منهج الملاحظة ومنهج المقابلة ووثائق مكتوبة، إلى أن حصلت على معلومات شتى، والحصول على معلومات عن دعائم نجاح تنفيذها وعوائقها. ولتحليلها فتسلك الباحثة المنهج الوصفي و طريقة التحليل المجالي.

مبنيا على هذا البحث المتواضح، حصلت الباحثة علي أجوبة قاضية الموجودة، أنّ دور الحكم في قاضية الشقاق فعّاليّة ولا تزال تستخدم عندما أحضر القاضي شاهدا من الأسرة أو أقاربهم، وفي هذا الأوان كلّف الحاكم علي المحكم واجبا لهم في جهود الوساطة وتفويض نتيجة الصلح. وليس فيه شكوات عن الطلاق الذي ترتب عليه الشقاق و يبدو أن الحَكَم غير مفيد بعد تنظيم نظم الوساطة ولفعالية الرسوم وموعد المحكمة.